

# الخرجاج وكتاب الأديب يوسف فربه

الدكتور صالح احمد العلي  
كلية الآداب - جامعة بغداد

الخرجاج هو الفضيحة التي وضعها المسلمون على الاراضي الزراعية في الاقاليم المفتوحة التي كانت أحوالها واواعتها ، وخاصة في العراق وبمصر ، تختلف عما هي عليه في المدينة والمحجاذ ، حيث ان الزراعة في الاواليين كانت القوام الاساسي للمجتمع في حياته المعاشرة والاقتصادية ، كما ان الحياة منها هي المورد المالي الرئيسي للدولة .  
وكانت الزراعة في هذين الاواليين قد وصلت درجة كبيرة من التقدم في سمعتها وتنوع محاصيلها وأساليب العمل فيها ؟ وكانت الزراعة الحرفة التي يعمل فيها غالبية السكان والمصدر الاكبر للمواد التي يعتمد عليها الناس في غذائهم وفي صناعاتهم ، كما كانت من أهم مصادر الثروة للكثير من المترفين ، فضلا عن اعتماد الدولة على الحياة منها للعطاء ونفقات الجند والادارة .

ان هذه الهمية الكبرى للزراعة قضت على الحكومات في العراق ومصر ، أن تولي عناية خاصة بالزراعة وتنميها وتنظيم جيابتها ؟ وكانت العناية في العراق أكبر ، لأن مناخه منذ أقدم الأزمنة التاريخية شبه صحراوي ، وأمطاره أقل من ان تكفي للزراعة التي أصبحت لذلك تعتمد على الارواء ؟ ولما كانت أراضي العراق ، وخاصة في أواسطه وجنوبه ، مستوى سهلة رخوة ملحية ، فقد أصبح الارواء المعتمد على الانهار والترع والقنوات يستلزم عناية خاصة ، ويطلب من الحكومات قدرة وخبرة واسعين لكي تتمكن من القيام بالمشاريع الكبيرة ، والعناية بها ، والسهر على المحافظة عليها . وكان لابد ايضا من وضع التشريعات الخاصة لتنظيم العلاقات بين العاملين في الزراعة مع بعضهم ومع الحكومة . وقد تكونت على مدار العصور طبقة من الموظفين لهم خبرة واسعة في شؤون الري

والزراعة وتقدير الخراج وجبيته، واعتمد الساسيون على هؤلاء الموظفين في فرض نظامهم الاستغلاطي الذي ارافق الفلاحين .

وقد اعتبر المسلمون أراضي الاقاليم المفتوحة « فيتا » للمسلمين ، أي ملكاً للدولة ، فهي التي تقرر الضرائب عليها ، وتجبي مواردها ، وتنظم صرفها ، وقد اهتمت الدولة الاسلامية باعمار البلاد وتنظيم امر الخراج ، فعندما باستصلاح الاراضي وتنظيم الاراضي وتنظيم الري ؟ وألغت كثيراً من القيود والضرائب الاضافية ، وتركت الارض بعمالها ؟ كما أبقيت الكتاب الذين كانوا يقومون بالشراف على تنظيم جباية الخراج بعد أن ضممت سيرهم على القواعد التي أقرتها الدولة الاسلامية . وقد أباح لهم ، استعمال الاساليب الكتابية واللغات التي درجوا على استعمالها ، الى ان ولی عبدالملك بن مروان المخلافة فأمر بتعریب الدوایین ، أي انه ألزم هؤلاء الكتاب على استعمال اللغة العربية في معاملاتهم ، ولكنه لم يقصهم عن وظائفهم .

وقد أقرَ الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه « خراج المساحة » ، أي وضع ضريبة ثابتة على الأرض القابلة للزراعة تبعاً لمساحتها واتاجيتها ونوع المحاصيل التي تزرع فيها ؟ ولهذا النظام مزايا : فهو يؤمن للدولة موارد ثابتة مستقرة ، كما انه يشجع الفلاحين على العمل في تحسين انتاجهم وزيادته ؟ اذ مادامت الضريبة التي تأخذها الدولة ثابتة ، فإن كل زيادة في الانتاج تؤول الى الفلاح .

ان نجاح نظام « خراج المساحة » يتطلب استقرار الاحوال وثبات نظم الري ، والارضي المزروعة ، والاسعار ، وتتوفر الامني العاملة في الزراعة ، غير ان كل هذه الاحوال تعرضت الى تبدلات كبيرة بعد خلافة عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه ؟ فقد تعرضت بعض الاراضي للخراب بسبب الملوحة أو قلة التصريف<sup>(١)</sup> .

(١) انظر في ذلك فتوح البلدان للبلاذري ص ٢٩٢ - ١٩٣ ، وانظر عن الملوحة في العراق : Buring Salinity in Iraq

تم ان عددا غير قليل من عمل الاراضي الخراجية هاجر الى الامصار الاسلامية وانتقلوا الى الاراضي التي استصلحها المسلمين وكانت اراضي عشرية ؟ هذا بالإضافة الى ما تعرضت له الاسعار من تبدلات ؟ وقد أشار أبو يوسف الى هذه التبدلات وانارها حيث قال « نظريات في خراج السواد وفي الوجوه التي يجبي عليها » وجمعت في ذلك أهل العلم بالخارج وغيرهم ، وناظرتهم فيه ، فكل قد قال بما لا يحل العمل به ، فناظرتهم فيما كان ، وظف عليهم في خلافة عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه في خراج الارض واحتمال ارضهم اذا ذاك لتلك الوظيفة ، حتى قال عمر لحديفه وعثمان بن حنيف (رض) لعلكما حملتما الارض ما لا تطبق .. قال عثمان : حملت الارض امراً هي له مطيبة ولو شئت لاضفت ، وقال حديفه ، وضعت امراً هي له محتملة وما فيها كثير فضل .. وان اراضيها كانت تحتمل ذلك الخارج وظف عليها ، اذا كان صاحبا رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبرا بذلك ، ولم يأتنا عن أحد من الناس فيه اختلاف .

فذكروا ان العامر كان من الارضين في ذلك الزمان كثيرا ، وان المعطل منها كان يسيرا ، ووصفو كثرة العامر الذي لا يعمل ، وقلة العامر الذي يعمل وقالوا لو أخذتنا بمثل ذلك الخارج الذي كان حتى يلزم للعامر والمعطل مثل ما يلزم للعامر المعطل ، تم تقوم بما هو الساعة غامر ولا نحرره لضعفنا عن اداء خراج ما لم نعمله وقلة ذات ايدينا ، فاما ما تعطل منذ مائة سنة وأكثر وأقل فليس يمكن عمارته ولا استخراجه في قريب ، ولمن يعمر ذلك حاجة الى مؤونة ونفقة لا تمسكه ، فهذا عذرنا في ترك عمارة ما قد تعطل ، (٢) وقد ولدت هذه التبدلات في الاحوال مشاكل خطيرة ، وسيت للأمويين متاعب كثيرة ؟ فلما ولـي العباسيون الخلافة اهتموا بأمر الخارج وعملوا على حل المشاكل الناجمة عنه ؟ وقد بدأ اهتمامهم بذلك منذ اوائل خلافتهم فارسل الخليفة ابو جعفر المنصور حمادا التركي لتعديل .

(٢) كتاب الخارج ص ٤٨ - ٤٩ طبعة السلفية وهي التي اعتمدنا عليها .

السوداد<sup>(٣)</sup> ، أما المهدى فقد أبدل خراج المساحة بنظام خراج المقاسة الذى يجبي فيه الخراج تبعاً لمقدار الانتاج ، وليس لمساحة الأرض الزراعة ؟ وبهذا النظام تراعى عند جباية الخراج التطورات والتبديلات التي قد تحدث على الزراعة . وقد أمر الخليفة المهدى أيضاً برفع العذاب عن أهل الخراج<sup>(٤)</sup> وقد تبعت عنية الخلفاء العاسين بأمور الخراج ومشاكله ، وان دراسة تاريخ هذه العنية خارجة عن نطاق بحثنا الحالى لسعتها وامتداد زمنها .

وفي أوائل العصر العباسي بدأ تأليف الكتب عن الخراج ؛ وأقدم كتاب ألف عن الخراج هو الكتاب الذى ألفه أبو عبد الله معاوية بن عبيد الله ابن يسار وزير المهدى ، وقد فقد هذا الكتاب ، غير انه يقى منه مقتطفات تقلهما قدامة بن جعفر من كتابه « الخراج وصناعة الكتاب »<sup>(٥)</sup> كما نقل منه فقرة أبو الحسن الماوردي فى كتابه « الاحكام السلطانية »<sup>(٦)</sup> غير أن الوزير أبو عبدالله بالرغم من كفافته ، كان متهمًا بتصرفاته وبدينه ، مما دفع المهدى إلى عزله وحبسه . ثم ان هذا الوزير كان الاصل كتاباً ولم يكن فقيها ، وكانت لهؤلاء الكتاب ثقافة خاصة ورثوها منذ القدم ، وكانت صلتهم بالفقه الإسلامي غير وثيقة .

وكان في المجتمع تيارات ثقافية متعددة ومتغيرة ، وكان هذا التعارض مصدر اضطراب أشار إليه ابن المقفع في « رسالة الصحابة » ؟ وقد لاحظ الخلفاء العباسيون الأوائل هذه التيارات المتعددة وادركونا خطر تنويعها وتعارضها ، ففكروا بتوحيد النظم والقوانين والاحكام ؟ ولما كان هؤلاء الخلفاء حريصين على الاهتمام بالاسلام، لذلك لم يكن من المعقول ان يعتمدوا على الكتاب ذوي الثقافة الاعجمية<sup>(٧)</sup> ،

(٣) الجهشيارى : كتاب الوزراء ص ١٣٤ طبعة مصطفى السقا ورفقاوه .

(٤) الجهشيارى : ص ١٤٣ .

(٥) كتب الخراج وصنعة الكتاب ص ٩٩ طبعة بن شمش .

(٦) الماوردي : الاحكام السلطانية ص ١٨٦ طبعة محمد صبيح .

(٧) انظر عن ثقافة الاعاجم كتاب « في ذم أخلاق الكتاب » للجاحظ وقد

فاللتقوا الى الفقهاء وخاصة من علماء أهل المدينة التي كانت اكبر مراكز العلم في الدولة الاسلامية . ويروى ان الخليفة المهدى سأله مالك بن أنس فقيه أهل المدينة ، تأليف كتاب في الفقه يسير عليه الناس <sup>(٨)</sup> .

ثم ولی الخليفة هارون الرشید ، وهو أوسع الخلفاء العباسين شهرة بين العامة والخاصة في الشرق والغرب ؟ ولهذه الشهرة مركبات ليس هناك مكان بحثها ؟ ويکفي ان نشير هنا الى قول الجاحظ انه «اجتمع للرشید ما لم يجتمع ل احد من جد و هزل » <sup>(٩)</sup> . كما ان الخطيب يشير الى مدى ازدهار بغداد في عهده حيث يقول ان بغداد « أكثر ما كانت عمارة واهلا في ايام الرشید اذ الدّنیا قارة المضاجع ، دارة الموضع ، خصبة المراتع مورودة المشارع » <sup>(١٠)</sup> .

ان هذه العظمة وهذا الازدهار لا بد أن يكون من عوامل ومظاهر الامن والاستقرار والاهتمام بتنظيم امور الدولة ، وان تلقى شؤون الزراعة والريف والخرج النصيب الباقي من الغاية ؟ ومن الطبيعي ان يلتجأ الرشید في الدراسة والتوجيه الى الفقهاء المتفهمين للروح الاسلامية والمنصرفين الى دراسة الشريعة .

وكان الفقهاء المسلمين الاولون من أهل الامصار ، وهي المدن العربية الاسلامية التي كانت تستقر فيها المقاتلة ويقيم فيها الولاة ؟ بذلك اهتم هؤلاء الفقهاء بصورة خاصة بما واجه أهل الامصار من القضايا ، أما القضايا التي تخص أهل الريف من الفلاحين والزراع فلم يكن لها نفس النصيب من الغاية ؟ ومنظهر ذلك ان الفصول التي خصصت في معظم كتب الفقه للمسافة والمزارعة والمخابرة والمحاقلة ، أو للخرج ومقداره واماليب جياباته كانت اقصر بكثير مما خصص لابواب الاخرى . ثم ان الفصول التي

طبعه فنكل ضمن ثلاث رسائل للجاحظ ، ثم أعاد طبعه عبد السلام هارون ضمن مجموعة رسائل للجاحظ .

(٨) الطبرى : ذيل المذيل ص ١٠٦ - ١٠٧ .

(٩) تاريخ بغداد ١١/١٤ .

(١٠) تاريخ بغداد ١١٩/١ .

خصصت لهذه المواقع كانت في الغالب تعالج احوالاً سائدة في المدينة التي  
 كانت لها ظروف خاصة من حيث ان كافة اهلها اسلموا منذ الهجرة ، وان  
 الزراعة كانت تتطلب جهداً خاصاً فردياً من حيث شحّة المياه وقلة الانهار  
 واعتماد الزراعة على مياه الآبار والعيون بالدرجة الأولى ، وكذلك قلة  
 الملكيات الكبيرة وامتلاك عمال الأرض مزارعهم فيها ، هذا إلى ان معظم  
 الاراضي في المدينة وحولها كانت في أول الاسلام مواتاً ، او مزروعة شعيراً  
 وتخللاً زراعة خفيفة ، فشجع الرسول صلى الله عليه وسلم والخلفاء على  
 احيائها واعمارها ، واهتم فقهاء المدينة ببحث القضايا المتعلقة بذلك من اقطاع  
 وتحجير واحياء الموات . ثم ان الدولة لم تعتمد في مواردها على ما تجبيه  
 من المزروعات في المدينة والجهاز ففرضت عليها ضرائب خفيفة نسبياً ، وراعت  
 في تقديرها الجهد المبذول في اروانها ، فتنوعت الضرائب تبعاً لأساليب الارواء ،  
 وفيما اذا كانت قد سبقت بالسماء (المطر) أو بالساقية أو البعل والعشرى .  
 ان تقدير هارون الرشيد للفقه الاسلامي وحرصه على جعله الاساس  
 الذي يقوم عليه تنظيم الدولة من جهة ، ومكانة فقهاء أهل المدينة وقصورهم  
 في دراسة مشاكل الزراعة والخارج من جهة أخرى ، حمله على اللجوء  
 إلى فقيه ونقي الصلة بعلماء المدينة من جهة ، وواسع الاطلاع على احوال  
 العراق من جهة أخرى ، وكان هذا الفقيه هو يعقوب بن ابراهيم بن حبيب  
 بن خيس من سعد بن بحير بن معاوية الانصاري . المشهور بكنيته « أبو  
 يوسف » .

ولد ابو يوسف في الكوفة سنة ١١٣ هـ ، وعني بدراسة الفقه والسير  
 على شيوخ عصره في الكوفة والمدينة<sup>(١)</sup> ، مثل هشام بن عروة ، والاعمش ،  
 ويحيى بن سعيد ويزيد بن ابي زياد وعطاء بن السائب ، وابي اسحاق  
 الشيباني ، وحجاج بن ارتاة ومحمد بن اسحق ، لكنه اختص بخلافة  
 ابي حنيفة ، اعظم فقهاء أهل الكوفة في عصره ، وكان حرصه على العلم ،

(١) انظر في ذلك الدراسة القيمة لمحمود مطلوب « ابو يوسف » : حياته  
 وآثاره وأراؤه الفقهية بغداد ١٩٧٢م .

واستيعابه وألميته بمعنٰى تقدير استاذه أبي حنيفة كما انه كان يكن لأبي حنيفة التقدير الكبير ، وقد نقل في كتاب الخراج من آراء أبي حنيفة في أربعة عشر موضعاً ، ووصفه « الفقيه المقدم »<sup>(١٢)</sup> غير انه رغم احترامه لاستاذه وتقديره لآرائه لم يكن مقلداً أعمى له ، فقد نقل كثيراً من النصوص والأراء عن غيره ؟ كما انه كانت له اتجهاته الخاصة في كثير من القضايا الفقهية ، وعالج قضايا لم يعالجها شيخه ، وكان له اتجاه خاص في كثير من القضايا ؟ وقد اشارت المصادر الى عدد من قضاة بغداد وفقهائهم منهن كان كل منهم على مذهب أبي يوسف .

ولعل من ابرز ما تميز به أبو يوسف هو اهتمامه بالحديث النبوى وكثرة اعتماده عليه ، ومن مظاهر ذلك انه روى في كتاب « الخراج » عن الرسول صلى الله عليه وسلم ستين حديثاً مستنداً . وقد حاز باهتمامه في الحديث النبوى تقدير علماء الحديث فقال عنه يحيى بن معين « ما رأيت في أصحاب اثرأى ثبت في الحديث ولا أحفظ ولا اصح رواية من ابى يوسف » رقال عمرو بن ميمون النافق « أبو يوسف كان صاحب سنة » ووصفه احمد بن حنبل بأنه « كان منصفاً في الحديث »<sup>(١٣)</sup> .

ان أبي يوسف من الفقهاء الاولين البارزين القلائل الذين اشغلا مناصب في الدولة ، فقد عينه هارون الرشيد قاضياً ، ثم جعله قاضي القضاة ، وهو منصب يتطلب من يشغلة ان ينظر في القضايا التي يطلب الخليفة منه ابداء الرأي فيها ؟ بجانب أمور أخرى ؟ وقد أظهر من سعة الاطلاع ومرؤوسه الفكر ما أكسبه ثقة الخليفة وأتاح له أن ينظر في عدد غير قليل من القضايا الخاصة للخليفة ، وبذلك كان وبيق الصلة بالحياة العامة وأمور الدولة ، كما ان تخصصه في الفقه كان يقضى عليه معالجة مختلف جوانب الحياة الدينية والاجتماعية والاقتصادية ، ومن المعلوم ان الفقه الاسلامي شامل ، فيدخل

(١٢) كتاب الخراج ص ١٩ .

(١٣) انظر في ذلك « مناقب الامام ابى حنيفة وصاحبيه » للذهبي ص ٤٠ - ٤١ طبعة .

في ميدانه العبادات والجرائم ، واحكام الاحوال الشخصية من زواج وطلاق وميراث ، وكذلك المعاملات التي تدخل فيما نسميه اليوم احكام القانون المدني والتجاري ؟ كما يبحث في الجنائيات والجرائم التي يدخل بحثها فيما نسميه اليوم القانون الجنائي . ويتناول الفقه ايضا ما يتعلق بمالية الدولة من موارد ومصروفات ، بما في ذلك زكاة المال وصدقات الماشية وعشور الزراعات والتجارات ، والضرائب التي على الاراضي المفتوحة ، اي الخراج .

اشارت المصادر الى اسماء بضعة كتب ألفها ابو يوسف في الفقه ، ولكنها فقدت . وقد بقىت من كتبه كتاب « اختلاف أبي حنيفة وابن أبي ليلى » وكتاب « الرد على سير الاوزاعي » وكتاب « الآثار » ؟ وقد طبعت هذه الكتب . ولكن اشهر كتبه هو كتاب « الخراج » الذي اشتهر به<sup>(١٤)</sup> ، وهو بعد كتاب ابي عبدالله بن يسار ، أقدم كتاب في الخراج ؟ واول كتاب وصلنا في الموضوع ؟ ومنه نسخ مخطوطة في مختلف مكتبات العالم ، وخاصة في مكتبات تركية والهند وبعض البلاد العربية والاوربية<sup>(١٥)</sup> . وفي مكتبة الاوقاف ببغداد منه مخطوطات ، وله شرح بعنوان « فقه الملوك وفتاح الرتاج المرصد على خزانة كتاب الخراج » ، ألفه عبد العزيز بن محمد الرحيبي . وقد طبع كتاب الخراج في بولاق ثم طبع في الطبعة السلفية ثلاث مرات (القاهرة ١٩٣٢ ، ١٩٣٣ ، ١٩٦٢) ، وترجمه الى الفرنسية فاجان (١٩٢١) والى الانكليزية بن شمش (١٩٦٢) ؟ أما شرح الرحيبي فقد طبع القسم الاول منه حديثا بتحقيق الدكتور أحمد عيد الكيسى (بغداد ١٩٧٣) .

ألف ابو يوسف كتاب الخراج مجينا عن استلة وجهها اليه الخليفة هارون الرشيد . وقد ذكر نص بعض هذه الاستلة في مطلع الفصول التي دبرتها ؛ غير انه لم يقتصر في كتابه على الاجابة عن استلة الخليفة ، بل

(١٤) انظر كتاب : « ابي يوسف : حياته وآثاره » لمحمود مطلوب ص ٩٩ - ١١٧ .

(١٥) انظر تاريخ الادب العربي لبروكلمان ٢٤٦/٣ الترجمة العربية .

بحث ايضا عددا من القضايا فضلا عن مقدمة مسماة رائعة في واجبات  
ال الخليفة ومسؤولياته .

و عنوان الكتاب « الخراج » لا يعبر عن محتواه ؟ فمع ان الخراج هو الموضوع الرئيسي الذي احتل جزءاً غير صغير من الكتاب . الا ان اسئلته الشديد لم تقتصر على الخراج وحده ، كما ان الكتاب عالج باسهاب اموراً اخرى مثل احكام الاراضي و ملكياتها في السواد والبصرة والحجاز وجزيرة العرب و خراسان ، وكذلك الزكاة والعشور ، و احكام المرتدين ، و احكام اهل الذمة والكنائس والبيع والجزية ، و بيع السمك في الاجم ، و احكام الدعارة والملتصفين وأباقي العيد ، و معاملة اهل الحرب في دولة الاسلام ، والجواسيس والمرتدين وقتل اهل الشرك وأرزاق القضاة . وقد خص بحث أيضاً احكام اراضي البصرة و خراسان وجزيرة العرب .

ولما كان كثير من الاحكام الفقهية يقوم على أساس تاريخي ؟ فقد سرد ابو يوسف في كتابه تفاصيل وافية عن فتوح العراق وعن فتح الجزيرة ؟ وفصل في قصة اهل نجران و احكام الخلفاء فيهم ، كما فصل في تنظيم عمر بن الخطاب رضى الله عنه العطاء في الحجاز . وقد قدم في هذه الفصول التاريخية معلومات وافية تختلف في بعض تفاصيلها ما تورده كتب التاريخ التداولة ؟ وما يزيد في اهمية روایاته التاريخية انها اقدم الروايات التي وصلتنا ، وان معظمها مستمد من المؤرخين من اهل الحجاز الذين لم تصلنا كتبهم في التاريخ .

روى ابو يوسف في كتاب الخراج ستين حديثاً نبوياً يتعلق معظمها باحكام الاراضي والضرائب وما يتصل بذلك من النظم ؟ ومن هذه الاحاديث خمس وخمسون مستندة اسناداً كاملاً الى الرسول صلى الله عليه وسلم ، اما الخمسة الباقية فقد ذكر انه روى كلها « عن بعض أشياخنا » ثم يسرد بعد ذلك السند الذي نقل عنه هؤلاء الشيوخ دون ان يصرح باسم الشيخ . وهكذا يذكر لكل حديث نبوي منه الخاص ولا يجمع الاسانيد للحديث

الواحد كما فعل بعض العلماء الاولين كابن اسحق وابن سعد . ولا ريب في ان اهتمامه بضبط الاسانيد هو دليل على مدى التطور والاهتمام بها ، كما انه من العوامل التي دفعت علماء الحديث ورجاله الى تقدير ابي يوسف ، كما يدفع الى التساؤل عن مدى دقة من يعتبر ابا يوسف من اهل الرأى خالصاً . وذكر ابو يوسف ايضاً ثلاثة نصاً معظمهما مسنداً اسناداً كاملاً الى الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه بالإضافة الى ثلاثة نصاً آخر ورد من كل منها ذكر عمر رضي الله عنه ، ومن الطبيعي ان كثرة تردد اسم الخليفة عمر (رض) ترجع الى سعة الفتوح في زمانه وكثرة التنظيمات التي أقرّها وخاصة فيما يتعلق بالخارج والمالية والادارة . وذكر اربعة نصوص مسندة لابي بكر رضي الله عنه لكنه ذكر الخليفة الاول من ثمانية وعشرين نصاً آخر اورد فيها اسمه لعلاقته ببعض التشريعات . أما الخليفة الثالث عثمان بن عفان رضي الله عنه ، فقد اورد ذكره في تسعة عشر موضعًا ، وقد اورد للامام علي أحد عشر نصاً مسنداً بالإضافة الى ثلاثة مكاناً آخر ذكر من كل منه اسم الامام علي رضي الله عنه لعلاقته ببعض الاحكام والاعمال .

اما الخلفاء الامويون فقد نقل عن الخليفة عمر بن عبدالعزيز في ثمانية عشر موضعًا معظمهما كتب واحكام اصدرها هذا الخليفة الصالح ؟ كما ذكر الخليفة عبدالملك بن مروان مرة واحدة عند الكلام عن التعديل الذي اجراه على الخارج في الجزيرة . أما الولاة ، فقد ذكر معظم ولاة الخلفاء الراشدين وخاصة في العراق ، وأورد من المهد الأموي ذكر ولاة عمر ابن عبدالعزيز (رض) وخاصة عدي بن ارطأة ، وعبدالحميد بن عبد الرحمن وميمون بن مهران كما ذكر الحجاج بن يوسف والي العراق في عهد عبدالملك وابنه الوليد . وفيما عدا هؤلاء لم يذكر أياً من الولاة الاموية ، كما انه لم يذكر أياً من الخلفاء العباسيين وولاتهم .

وقد نقل أبو يوسف في كتاب الحراج عن عدد من فقهاء أهل المدينة ، فقد روی عن الزهرى في عشرين موضعًا ، وعن ابن جريج في ثانية موضع ،

و عن سعيد بن المسيب في سبعة مواضع ؟ أكثرها عن طريق الزهري ؟ كما نقل عن مالك في موضع واحد . أما علماء البصرة فقد نقل عن أنس بن مالك في اثني عشر موضعًا أكثرها رواية لأحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم ، كما نقل عن الحسن البصري في ٢٩ موضعًا . غير أن أكثر نقله عن شيوخ أهل السکوفة . ولابد من الاشارة الى ان هؤلاء الفقهاء لم يكونوا شيوخه ، فلم ينقل عنهم مباشرة بل عن طريق شيوخه . كما ان مسانده ليست اقليمية صرفة ، فكتير من احاديث الرسول صلى الله عليه وسلم او آراء فقهاء المدينة أوردها عن طريق شيوخه الكوفيين وهذه الصلات بين علماء الفقه والحديث تظهر « وحدة العلم » وضعف انر الاقليمية والعزلة ، فعلماء الكوفة او البصرة لم يكونوا بمعزل تمام عن علماء المدينة وفقهائها ؟ بل كانوا يشاركونهم في بحث المناكل الفقهية ويرون عنهم ايضا .

نقل ابو يوسف في كتاب الخراج حوالي اربعين نص مسند اسنادا كاملا صرح فيها باسماء شيوخه الذين نقل عنهم ، كما نقل سبعة وعشرين نصا مسندًا ولكنه لم يذكر فيها اسم شيخه الذي اعتمد عليه ، بل اقتصر على القول « بعض أشياخنا » ، كما أورد ثمانية نصوص مسنده لم يذكر الشيخ الذي رواه عنه بل اقتصر على القول « شيخ من اهل الشام » « شيخ من اهل المدينة » « شيخ من أهل قريش » « شيخ من علماء البصرة » « غير واحد من علماء أهل المدينة » « بعض اهل العلم »<sup>(١٦)</sup> وكثرة مسانده تظهر مدى تأثيره باهل الحديث واتباعه لأسلوبهم في عرض علمهم بوان النصوص التي لم يذكر فيها اسم شيخه ، هي من القلة نسبيا لدرجة لا تبرر اقصاءه عن جماعة أهل الحديث . ولعل اهتمامه بايراد مسانده كان من المبررات لتقدير علماء الحديث والرجال لابي يوسف .

ويختلف شيوخه في عدد النصوص الذين نقل عنهم فقد نقل نصا واحدا عن كل من ثمانية وخمسين شيخا ، ونCHAN عن احد عشر شيخا ، وتلاته نصوص

(١٦) انظر مواضعها من الكتاب في فهرس الاسانيد من الطبعة السلفية .

عن ثلاثة شيوخ ، واربعة نصوص عن ستة شيوخ ، وخمسة نصوص عن اربعة شيوخ ، وستة نصوص عن شيخ واحد ، وسبعة نصوص عن ثلاثة شيوخ ، وثمانية نصوص عن شيخ واحد . ونقل اتنى عشر شيخاً عشرة نصوص او اكثر من كل واحد .

ان الشيوخ الذين نقل عنهم نصوصاً كثيرة هم محمد بن اسحق (٣٢) والاعمش (٢٥) ، والحجاج بن ارطأة (٢٣) وأشعش بن سوار (١٩) والحسن بن عمارة (١٦) والمغيرة (١٦) ، وهشام بن عروة (١٥) وابو حنيفة (١٤) واسماويل بن ابي خالد (١٣) وسعيد بن ابي عروبة (١٢) وسفيان بن عيينة (١٠) ويحيى بن سعيد (١٠) . ويختلف طول النصوص التي نقلها أبو يوسف عن شيوخه ، فبعضها قصير لا يتجاوز السطر ، وبعضها طويلاً قد يصل الى عدة صفحات : ومن النصوص الطويلة التي نقلها هي :-  
فتح العراق عن ابن اسحق (١٤١ - ١٤٨) - وقصة اهل نجران عن ابن اسحق (٧٢ - ٧٥) وتنظيم الدواوين من غير واحد من علماء المدينة (٢٤ - ٢٦) وفتح العراق عن حصين عن ابن وايل (٣٠ - ٢٩) وفتح الشام والجزيرة عن شيخ من أهل الحيرة (٤٢ - ٣٩) وحكم ابي عبيدة في الكنائس والبيع والصلبان عن مكحول (١٣٨ - ١٤١) ويتضح من هذا ان النصوص المسندة الطويلة تتعلق كلها بالاحداث التاريخية ، والواقع ان هناك نصوصاً تاريخية مسندة غير قليلة اقصر من التي سبقت الاشارة اليها ، ولكن كل منها لا يقل عن نصف صفحة ؟ وهذه النصوص التاريخية المسندة لا تقل عن ربع الكتاب .

وبجانب النصوص التاريخية والفقهية المسندة ، ففي كتاب الخراج صفحات كثيرة عرض فيها أبو يوسف معلوماته وآرائه ؟ ومن أبرز هذا النمط من العرض هي الفصول التي كتبها عن احوال الاراضي والخراج في العراق ؟ وهو موزع في عدة فصول غير متصلة منها « ما ينبغي ان يعمل به في السواد » (٤٢ - ٥٠) القطائع (٥٣ - ٥١) « باب في الزيادة والنقصان والضياع » (٨٤ - ٨٦ ، ٨٦ ، ٨٤) المقادمة (٨٤ - ٨٦) « الجزائر من دجلة

والفرات والغروب » (٩١ - ٩٣) « القني والأبار والانهار والشرب » (٩٤ - ٩٦ ، ٩٧ - ١٠١) والكلا و المروج (١٠٢ - ١٠٣) « في تقبيل السواد و اختيار الولاة لهم والتقدم إليهم (١٠٥ - ١١٢) والمشور (١٣٢ - ١٣٤) . وقد أورد بعض النصوص القصيرة المسندة في هذه الفصول الا ان غالبيتها العظمى سرد للأحوال القائمة ومقتراحات بما يجب ان يحصل به . وقد عرض فيه معلومات قيمة جداً انفرد فيها عن أحوال الخراج في العراق ، واستعمل تعبير محلية كانت سائدة في عصره ، ثم بطل استعمالها فيما بعد على ما يظهر ، فبقيت غامضة ليس من السهل تحديد معناها بالضبط . ولعل هذه الفصول أقيمت ما في الكتاب لمن يبحث في أمر الخراج وأحكام الاراضي في العراق .

وفي كتاب الخراج أيضاً فصول سرد فيها آراءه ومعلوماته من دون أن يعتمد على النصوص ؟ أو انه أورد في خلال او في نهاية سرده لكل فصل نصوصاً قليلة نسبياً حول قضايا متعددة ؟ ومن هذه الفصول ما كتبه عن قضية الغنائم (١٨) والركاز (٢١) والقني و الخراج (٢٤) وكيف فرض عمر لاصحابه (٤٢) وارض البصرة وخراسان (٥٩ - ٦٠) وموات الارض (٦٣ - ٦٤) والصدقات (٧٧ - ٧٩) واسلام قوم من اهل الحرب (٦٢) والمرتدین (٦٧) واهل القرى (٦٨) والتلصص (١٤٩) وقطع اليد (١٥٤) والمتصوس (١٨٣) والباقي (١٨٤) وأرزاق القضاة (١٨٦) ومن مر بمسالح المسلمين (١٨٧) وسي الذريعة (٢٠٤ - ٢٠٢) . ومن حيث العموم فان العرض الذي يكثر فيه من ايراد النصوص يكثر في القسم الاول من الكتاب ، أما السرد الذي يقل فيه الاعتماد على النصوص والاستشهاد بها فيكثر في النصف الثاني من الكتاب .  
لقد ذكرنا ان كتاب الخراج لابي يوسف هو من أقدم الكتب التي ألفت في الخراج وأحكام الاراضي ، وان المعلومات التي فيه ، اوسع عما اوردته كتب الفقه العامة المعروفة ، وقد ألف من بعده عدد من الفقهاء كتاب خاصة في الخراج والاموال ؟ فقد ذكر ابن الديم في كتاب الفهرست كتاب (١٣)

عنوان كل منها « الخراج » ألفها الحسن بن زياد اللؤلؤي ، ويحيى بن آدم ، وجمفر بن مبشر النقي ، وداود الظاهري ، كما ذكر كتاباً عنوان منها « الاموال » ، ألفها أبو عبد القاسم بن سلام ، ومحمد بن مخلد الأزدي ، وأحمد بن نصر الداودي ؟ هذا فيما عدا الكتب التي ألفها الكتاب عن الخراج . ولم يطبع من هذه الكتب غير كتاب الخراج ليعيى بن آدم ، وكتاب الاموال لابن سلام . كما انه لا توجد الا مخطوطة واحدة لكل من كتاب الأزدي والداودي .

والواقع ان كتاب « الخراج » ليعيى بن آدم و « الاموال » لابن سلام حضيا بعناية علماء السلف ، وكانت الكتب التي درسها فقهاء متاخرون بارزون كطرب الزينبي ، وابن تيمية ، وشهدة الابيريه ؟ كما نقل عنهما عدد من المؤرخين كالبلاذري والطبرى والخطيب البغدادى .

فاما يحيى بن آدم فقد اقتصر في كتابه عن الخراج على نقل النصوص ، وتناول بعض أحكام الخراج والاراضي ؟ فهي محدودة في نطاقها ، واما كتاب ابن سلام « الاموال » فهو كتاب غني جداً وواسع ؟ وتناول مواضيع كثيرة هي اكتر مما تطرق اليه ابو يوسف ، كأحكام الفتوح والجزية ، والخراج ، والعطاء ، والزكاة والمشور ، والنقود ، وبعض أحكام أهل الذمة . وقد اعتمد ابن سلام على ايراد النصوص وهي كثيرة جداً ، وفيها عدد غير قليل لم يرد عند ابو يوسف . غير انه لم يعالج عدداً من المواضيع التي انفرد ابو يوسف في معالجتها ، هذا فضلاً عن ان آراءه الخاصة مقتضبة واكثرها تتعلق بامر لغوية ، لذلك تبقى لكتاب ابن يوسف أهمية خاصة لما انفرد به من معلومات عن مواضيع متعددة وبصورة خاصة عن أحوال الخراج في العراق .

لقد ذكرنا ان كتاب الخراج طبع في مطبعة بولاق وفي المطبعة السلفية ، وبين الطبعتين فروق قليلة ، غير ان الكتاب لا يزال بحاجة الى طبعة دقيقة تستوعب مقارنة النسخ المتعددة من مخطوطاته .